

وهذا سناه على ان تعلق الصفات الازلية بتعلقها من قبل الاضافات لامن قبيل صفات النفس فعلى هذا الكلام في الازل لا يكون امرا شر يصير امرا فيها لا يزال كما يقول في كونه خالقا رازقا وهذا بعيد عن التحقيق فانه يستحيل وجود الصفة المتعلقة غير متعلقة فانا اذا عرضنا على عقولنا علما لا يتعلق بمعلوم واردة لا يتعلق بمراد وحينئذ لا يتعلق بخير استحالة في الوصف وكذلك اذا عرضنا على عقولنا امرا لا يتعلق بما هو امر متخ ذلك فان قيل اذا ثبت كونه امرا لزم ان يتعلق بما هو وهو في الازل غير امر قلنا الامر حقيقة هو الاقتضاء والطلب فيلزم استدعاء المطر المتضمني لا المحالة واما ان يتبع ثبوت حقيقة الاقتضاء والطلب فيلزم اذا صار امرا ان يتحدد له كونه اقتضاء او طلبا وذلك محال اذ يلزم منه تحدد الاحوال الحادثة على الازل مع ان الكمال اذا كانت حادثة فانها تتعل مع معنى بوجها فيلزم منه قيام المعنى بالمعنى وهو محال شر يقول لعبد الله ان صح ان تكون الصفات التي يتحقق بها قوام النوع طارئة على المعنى جاز ان يكون الصفات التي بها قوام الجنس طارئة على المعاني فيلزم ان يكون المعنى غير كلام شريطة عليه كونه كلاما وكذلك يلزمه ان يكون يجوز وجود لون غير مختص بصفة خاصة يتحقق بها نوع من الالوان كسوادية او بيضاء او غيرها وكل ذلك يجوز الى ابطال الحقائق وابطال جميع الصفات النفسية وعلى احتملة فليس اللزوم من مقتضى هذا المذهب فوات التعلق خاصة بل كونه

امرا

امرا يرجع الى اقتضاء، وطلب من شأنه ان يتعلق فهو بين امرين اما ان يبقى كونه اقتضاء وطلباً وهو يستدعي المطلوب ضرورة فهو محال اذ طلب لا مطلوب له محال والتحقيق اذ التسليم هذه المقدمة وهو الذي ارتضاه شيخنا ابو الحسن شر قال البارئ تعالى امر في الازل ولكن لا يتم ان ثبوت كونه امرا في الازل محال فلو لم ان وجود صفة متعلقة لا متعلق لها محال مسلم لكن لم قلتم ان المتعلق يجب ان يكون في نفسه موجودا حالة وجود المتعلق فان قالوا اذا كان المتعلق موجودا والمتعلق معدوما فلا فرق بين قولنا لا يتعلق له وبين قولنا المتعلق معدوم قلنا هذا ينتقض بالفعل فانه متعلق الطلب وهو معدوم حالة وجود الطلب المتعلق به فاذا قلتم ان الطلب الموجود متعلق بالموجود المتوقع حصوله فنقول كذا فيقول كذا فيقول يتعلق الطلب بالموجود المتوقع حصوله فما قلتموه في الفعل قلنا مثله في المخاطب فان قالوا حكم طلب الفعل ان لا بد ان يكون الفعل معدوما غير حاصل حتى يوم مر بتحصيله قلنا تطل اذا مقدم متمم الكلية في ان كل متعلق موجود لا بد ان يكون متعلقه موجودا وان خصصتها بالمخاطب دون الفعل فهو محل النزاع فلم صادره على المطر وعن هذا نقول في حل الشبهة ليس قولنا ان المتعلق معدوم حالة وجود المتعلق نفي المتعلق فان نفيه في حال لا يلزم منه نفيه مطلقا والمحال نفي المتعلق مطلقا لانفيه في حال ليس العلم الازلي متعلق بوجود العالم ولا وجود للعالم اذ لا بل هو عالم مما سيكون فبم تنكرت على من اثبت طلبا من سيكون فهو متعلق بما سيكون

الموجود